الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/RES/50/124
23 February 1996

الجمعية العامة

الدورة الخمسون
البند ١٠٢ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/50/624)]

٥٠/١٢٤ - تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراريها ٤٩/١٢٨ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بشأن تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية[١]، و ٤٨/١٦٢ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، بشأن إعادة تشكيل هيكل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما،

وإذ تشير أيضا إلى مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٤/٢٢٧ المؤرخ ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٤، الذي وافق المجلس بموجبه على جدول الأعمال المؤقت والوثائق للدورة الثامنة والعشرين للجنة السكان، كما كانت تسمى آنذاك، بما في ذلك مناقشة الآثار المترتبة على توصيات المؤتمر الدولي للسكان والتنمية،

وإذ تشير كذلك إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٥/٥٥ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٥ بشأن تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية[٢]، الذي أيد بموجبه المجلس الاختصاصات التي اقترحتها لجنة السكان والتنمية، كما أعيد تسميتها، في تقريرها عن دورتها الثامنة والعشرين[٣]، والتي تعكس الطابع الشامل والمتكامل للسكان والتنمية،

---

(١) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، القاهرة، ٥ - ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (A/CONF.171/13/Rev.1) (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.95.XIII.18).

(٢) المرجع نفسه، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٣) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٥، الملحق رقم ٧ (E/1995/27)، المرفق الأول.

وإذ تسلم تماما بالنهج المتكامل المتبع في أثناء المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، والذي يعترف بالعلاقة المتبادلة بين السكان والنمو الاقتصادي المتواصل والتنمية المستدامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام[٤] عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٢٨/٤٩ بشأن تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية،

وإذ تدرك أن تنفيذ التوصيات الواردة في برنامج العمل هو حق سيادي لكل بلد، وفقا لقوانينه الوطنية وأولوياته الإنمائية، مع الاحترام التام لمختلف القيم الدينية والأخلاقية والخلفيات الثقافية للشعوب، وبما يتماشى مع حقوق الإنسان الدولية المعترف بها عالميا،

وإذ تؤكد من جديد أهمية المبادئ والمفاهيم الواردة في إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية[٥] وفي جدول أعمال القرن ٢١[٦] لأغراض تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، وإذ تدرك، في هذا الخصوص، أن الفصل ٥ من جدول أعمال القرن ٢١[٦] والفصل الثالث من برنامج العمل[٢] يعزز كل منهما الآخر ويشكلان معا سردا مستكملا شاملا وملحا لما يلزم عمله في صدد التفاعل بين السكان والبيئة والتنمية المستدامة،

وإذ تحيط علما مع الارتياح بما قدمته نتائج المؤتمر الدولي للسكان والتنمية من مساهمة في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، وإذ تعرب عن إيمانها بما ستقدمه نتائج المؤتمر الدولي للسكان والتنمية من مساهمة في مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) المقبل وفي إعداد خطة للتنمية، وخاصة فيما يتعلق بالدعوة إلى زيادة الاستثمار في الناس،

١ - تلاحظ الإجراءات التي اتخذتها الحكومات والمجتمع الدولي حتى الآن تنفيذا لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وتشجعهما على تعزيز جهودهما في ذلك الصدد؛

٢ - تعيد تأكيد التزامها بتنفيذ برنامج العمل تنفيذا كاملا وتؤكد من جديد أن على الحكومات أن تواصل الالتزام على أرفع مستوى سياسي بتحقيق غاياته وأهدافه، التي تمثل نهجا متكاملا جديدا في

---

(٤) A/50/190 - E/1995/73.

(٥) انظر: تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (A/CONF.151/26/Rev.1 (Vol.1 وVol.1/Corr.1 وVol.II وVol.III وVol.III/Corr.1)) (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويبان) المجلد الأول: القرارات التي اتخذها المؤتمر، القرار ١، المرفق الأول.

(٦) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

مجال السكان والتنمية، وأن تنهض بدور قيادي في تنسيق تنفيذ إجراءات المتابعة ورصدها وتقييمها؛

٣ - تحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام[٤] عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٢٨/٤٩ وبالمقترحات الواردة فيه؛

٤ - تحيط علما بالاقتراحين التاليين المقدمين من صندوق الأمم المتحدة للسكان في التقرير المذكور أعلاه:

(أ) الاستعاضة عن تقرير الصندوق إلى لجنة السكان والتنمية الذي يقدم مرة كل سنتين عن المساعدة السكانية المتعددة الأطراف بتقرير سنوي عن مقدار الموارد المالية المخصصة لتنفيذ برنامج العمل على الصعيدين الوطني والدولي؛

(ب) زيادة تنقيح وتحسين النظام الحالي المكرس لرصد مقدار المساعدة الدولية المقدمة للبرامج المتعلقة بالسكان والتنمية، حيثما اقتضت الضرورة، لجعله أكثر دقة؛

٥ - تؤيد مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٢٠/١٩٩٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، الذي زاد بموجبه عضوية لجنة السكان والتنمية من ٢٧ إلى ٤٧ عضوا، ينتخبهم المجلس من بين أعضاء الأمم المتحدة وأعضاء وكالاتها المتخصصة، في وقت يتيح لهم المشاركة في الدورة التاسعة والعشرين للجنة، وأن يكون التمثيل الإقليمي ١٢ للدول الافريقية، و ١١ للدول الآسيوية، و ٥ لدول أوروبا الشرقية، و ٩ لدول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، و ١٠ لدول أوروبا الغربية والدول الأخرى، واضعا في اعتباره أن يكون ممثلو الحكومات الذين سيعملون في اللجنة ذوي خبرات ذات صلة في مجالي السكان والتنمية، وذلك لضمان أدائها الوظائف المبينة في ولايتها المستكملة والمعززة، مع مراعاة النهج المتكامل المتعدد التخصصات والمتسم بالشمول لبرنامج العمل وعضوية اللجان الوظيفية الأخرى التابعة للمجلس؛

٦ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن رصد الاتجاهات والسياسات السكانية في العالم[٧]، وبتقرير المديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان عن رصد المساعدات السكانية المتعددة الأطراف[٨]؛

٧ - تجدد نداءها الموجّه إلى جميع الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والجماعات الرئيسية الأخرى المعنية بمسائل السكان والتنمية، بما فيها المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية، وأعضاء البرلمانات وغيرهم من قادة المجتمعات المحلية، لمواصلة نشر برنامج العمل على أوسع نطاق

---

(٧) E/CN.9/1995/2.

(٨) E/CN.9/1995/4.

ممكن، بما في ذلك استخدام الشبكات الالكترونية للبيانات، ولمحاولة الحصول على دعم جماهيري لغاياته وأهدافه وتدابيره، ولمواصلة وتعزيز الشراكة بين الحكومات والمنظمات غير الحكومية بغية كفالة استمرار مساهماتها وتعاونها فيما يتعلق بجميع جوانب السكان والتنمية؛

٨ - تحث الحكومات التي لم تقم بعد بإنشاء آليات وطنية ملائمة للمتابعة على إنجاز ذلك، وذلك بالاشتراك مع المنظمات غير الحكومية والجماعات المحلية وممثلي وسائط الإعلام والوسط الأكاديمي، وعلى التماس دعم أعضاء البرلمانات، بغية كفالة التنفيذ الكامل لبرنامج العمل؛

٩ - تؤكد من جديد أن أعمال متابعة المؤتمر، على جميع الأصعدة، ينبغي أن تراعي بالكامل أن السكان، والصحة، والتعليم، والفقر، وأنماط الإنتاج والاستهلاك، وتمكين المرأة، والبيئة مترابطة بعضها بالبعض الآخر بصورة وثيقة وينبغي أن تدرس من خلال نهج متكامل؛

١٠ - تحث جميع البلدان على النظر في أولوياتها الحالية المتعلقة بالإنفاق بقصد تقديم مساهمات إضافية لتنفيذ برنامج العمل، آخذة في الاعتبار أحكام الفصلين الثالث عشر والرابع عشر منه[٢] والضغوط الاقتصادية التي تتعرض لها البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا بينها، وتشدد على أن التعاون الدولي في ميدان السكان والتنمية أمر لا غنى عنه لتنفيذ التوصيات التي اعتمدها المؤتمر؛ وفي هذا السياق، تطلب إلى المجتمع الدولي أن يواصل، على المستويين الثنائي والمتعدد الأطراف، تقديم دعم ومساعدة مناسبين ومتسمين بالسخاء للأنشطة السكانية والإنمائية، بما في ذلك تقديمهما من خلال صندوق الأمم المتحدة للسكان والهيئات والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة التي ستشارك في تنفيذ برنامج العمل على جميع المستويات؛

١١ - تعيد تأكيد أهمية التعاون فيما بين بلدان الجنوب من أجل تنفيذ برنامج العمل بنجاح؛

١٢ - تؤكد من جديد أن التنفيذ الفعال لبرنامج العمل سيتطلب زيادة الالتزام بالموارد المالية، على الصعيدين المحلي والخارجي، وفي هذا السياق، تطلب إلى البلدان المتقدمة النمو أن تكمل ما تبذله البلدان النامية من جهود مالية وطنية في ميدان السكان والتنمية وأن تكثف جهودها لنقل موارد جديدة وإضافية إلى البلدان النامية، وفقا لأحكام برنامج العمل ذات الصلة، بغية كفالة تلبية متطلبات الأهداف والغايات السكانية والإنمائية؛

١٣ - تسلم بأنه ينبغي أن تتلقى البلدان التي يمر اقتصادها بمرحلة انتقال مساعدة مؤقتة من أجل الأنشطة في ميدان السكان والتنمية وذلك بالنظر إلى المشاكل الاقتصادية والاجتماعية الصعبة التي تواجهها تلك البلدان حاليا؛

١٤ - تحث المجتمع الدولي على إيجاد بيئة اقتصادية دولية داعمة من خلال انتهاج سياسات اقتصادية كلية مواتية تهدف إلى تعزيز النمو الاقتصادي المتواصل والتنمية المستدامة؛

١٥ - تشـدد على أهمية تحديد وتخصيص الموارد المالية في وقت مبكر من قبل جميع أعضاء المجتمع الدولي، بما في ذلك المؤسسات المالية الإقليمية، لتمكينها من الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بتنفيذ برنامج العمل؛

١٦ - تدعو الأمين العام إلى كفالة توفر موارد وافية بالغرض لأنشطة متابعة المؤتمر التي ستضطلع بها الأمانة العامة خلال عام ١٩٩٦؛

١٧ - تدعو اللجان الإقليمية والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية الأخرى ومصارف التنمية إلى مواصلة دراسة وتحليل نتائج تنفيذ برنامج العمل على الصعيد الإقليمي كلا في حدود ولايته؛

١٨ - ترحب بالعمل الذي اضطلعت به فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بتنفيذ برنامج العمل، برئاسة المديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان، وتشدد على أهمية قيام جميع الأجهزة والمؤسسات والبرامج ذات الصلة الداخلة في منظومة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة بمواصلة وتوسيع التعاون والتنسيق في تنفيذ برنامج العمل، وتلاحظ في هذا السياق، إنشاء أفرقة عمل جديدة مشتركة بين الوكالات لمتابعة أعمال المؤتمرات قد تكون لها صلة بأعمال تنفيذ ومتابعة المؤتمر الدولي للسكان والتنمية؛

١٩ - تؤكد ضرورة المحافظة على زخم أنشطة المتابعة المتصلة بالمؤتمر وببرنامج العمل بغية الاستفادة، إلى أقصى حد ممكن، من القدرة المتوفرة داخل منظومة الأمم المتحدة في مجال السكان والتنمية، بما فيها لجنة السكان والتنمية، وشعبة السكان في إدارة المعلومات الاقتصادية والاجتماعية وتحليل السياسات التابعة للأمانة العامة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومؤسسات وصناديق وبرامج الأمم المتحدة الأخرى والوكالات المتخصصة التي يلزم استمرار دعمها والتزامها لنجاح تنفيذ المجموعة الكاملة من الأنشطة المبينة في برنامج العمل، وتدعوها إلى العمل معا بصورة وثيقة في إعداد تقارير للجنة السكان والتنمية؛

٢٠ - تطلب إلى الوكالات المتخصصة وجميع المؤسسات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة مواصلة اتخاذ تدابير مناسبة لضمان تنفيذ برنامج العمل تنفيذا تاما وفعالا، مراعية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية، وترحب باعتزام الأمين العام تقديم تقرير عن طريق لجنة السكان والتنمية إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٦ عن أعمال فرقة العمل المشتركة بين الوكالات، لأغراض التنسيق، وإلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين، لبيان الآثار المترتبة في السياسة العامة؛

٢١ - تطلب إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ما يلي:

(أ) أن ينظر في التقارير ذات الصلة ويقدم التوجيه بشأن المسائل المتعلقة بالمواءمة والتعاون والتنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة بصدد تنفيذ برنامج العمل؛

(ب) أن ينظر، حسب الاقتضاء، في التقارير المقدمة من مختلف الهيئات والأجهزة عن شتى المسائل ذات الصلة ببرنامج العمل؛

(ج) أن ينظر في التقرير المقترح بشأن أعمال فرقة العمل المشتركة بين الوكالات؛

٢٢ - تطلب إلى صناديق وبرامج منظومة الأمم المتحدة واللجان والصناديق الإقليمية مواصلة تقديم دعمها التام والفعال لتنفيذ برنامج العمل، وبالأخص على الصعيد الميداني، من خلال شبكة المنسقين المقيمين التابعين للأمم المتحدة وتدعو الوكالات المتخصصة ذات الصلة إلى القيام بالشيء ذاته؛

٢٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين عن تنفيذ هذا القرار؛

٢٤ - تقرر أن تدرج في جدول أعمال دورتها الحادية والخمسين، ضمن مجموعات البنود الحالية، البند المعنون "تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية".

الجلسة العامة ٩٦
٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥